

13918 - الكلام مع المخطوبة حال الصيام

السؤال

هل يجوز للمسلم أن يحدث خطيبته هاتفياً وهو صائم؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

للتحدّث مع المخطوبة ضوابط ، تجدها بالتفصيل في سؤال رقم : [13791](#) .

فإذا تحققت هذه الضوابط ، وخاصة أمن تحرّك الشهوة ووجود الحاجة جاز ذلك ، أما إذا تخلف شيء من هذه الضوابط صار ذلك التحدّث والكلام من المحظور شرعاً . " وإذا كان التجاوز في حال الصيام فإنه يؤثر على الصيام بالنقص ويكون أسوأ وأشدّ في الإثم لحصوله في زمن فاضل ، لأنه ينبغي على الصائم المحافظة على صيامه مما يخلّ به ، وينقصه ، " .